الحقيرة لاملك الاموال الكثيرة فوقوع نفي ملك الدرهم عنه في الوجود فاضلا عن
وقوع نفي الدينار عنه اي اكثر منه يقال فضل منه وعليه بمعنى زاد وفضلا على
التقدير الاول حال وعلى الثاني مصدر وهما الوجهان اللذان ذكرهما الفارسي
لكن توجيه الاعرابين مخالف لما ذكر ولعل مراده لم يعرف انه يتجوز بذات العرب
في كلامهما يقدح فيما ذكرت مكثرة الحذف وهو كما قيل اذا لم تكن الا الاسنة مركبا
فلا راي للمحتاج الا ركوبها وقد بينت في التوجيه ان مثل هذا الحذف و
التجوز واقع في كلامهم هذا خلاصة ما ذكره ابن هشام الانصاري في
رسالته وقد قرر الاعراب والمعنى المراد السيد الشريف قدس سره في حواشي
الكشاف على غير ما مر فقال هو مصدر يتوسط بين ادنى واعلى للتنبيه بنفي
الادنى واستبعاده عن الوقوع على نفي الاعلى واستحالته اي عده محالا عرفا
فيقع بعد نفي اما صريح كقولك فلان لا يعطي الدرهم فضلا عن الدينار تريد
ان اعطا الدرهم منفي ومستبعد فكيف يتصور منه اعطا الدينار واما ضمني
كقوله وتقاصر الهمم تخبر بذلك ان هممهم تقاصرت عن بلوغ ادنى تحدد هذا العلم
وصار منفيا مستبعدا عنهم فكيف ترقى الى ما ذكر وهو مصدر قولك فضل
عن المال كذا اذا ذهب اكثره وبقي اقله ولما اشتمل على معنى الذهاب والبقاء
ومعنى الكثرة والقلة ظهر هناك توجيهان فمنهم من نظر الى معنى الذهاب
والبقاء فقال تقدير الكلام فضل عدم اعطاء الدرهم عن اعطاء الدينار
اي ذهب اعطاء الدينار بالمرة وبقي عدم اعطاء الدرهم فالباقي هو نفي
الادنى المذكور قبل فضلا والذاهب هو نفس الاعلى المذكور بعده وعلى
هذا التوجيه يفوت شيئان من اصل الاستعمال الاول كون الباقي من جنس الذاهب
اذ ليس انتفا الادنى من جنس الاعلى الثاني كون الباقي اقل من الذاهب اذ لا معنى
لكون انتفا الادنى اقل من جنس الاعلى فان قلت يرد عليه ان المفهوم من فضلا
حينئذ ان ما بعده ذاهب منتف بتمامه واما انه داخل في الانتفا واقوى فيه مما
نفي قبله كما هو المقصود فلا قلت قد يفهم ذلك من كونه اعلى وادنى لان الاعلى
اولى بالانتفا من الادنى ومنهم من نظر الى القلة والكثرة فقال التقدير في المثال

فضل

فضل عدم اعطاء الدرهم عن عدم اعطاء الدينار اي العدم الاول قليل بالقياس
الى العدم الثاني فان الاول عدم ممكن مستبعد وقوعه والثاني عدم مستحيل
فهو اكثر قوة وارسخ من الاول وعلى هذا التوجيه يفوت من اصل الاستعمال
معنى الذهاب والبقا ويلزم ان لا يكون كلمة عن صلة له بحسب معناه المراد
بل بحسب اصله ويحتاج الى تقدير النفي فيما بعد فضلا وهاهنا توجيه
ثالث مبني على اعتبار ورود النفي على الادنى بعد توسط فضلا بينه وبين
الاعلى كانه قيل يعطي الدرهم فضلا عن الدينار اي فضل اعطا الدرهم عن اعطاء
الدينار على معنى ذهب اعطا الدينار وبقي من جنسه بقية هي اعطا الدرهم ثم
اورد النفي على البقية واذا انتفى بقية الشي كان ما علاها اقدم منها في
الانتفا ويرجع حاصل المعنى الى ان اعطا الدينار انتفى اولا ثم تبعه في الانتفا
اعطا الدرهم انتهى ملخصا ثم ذكر بعد ما مر ما نصه قال رحمه الله تعالى ومن حذف
ناصب فضلا الجاري مجرى تتمة الاول بمنزلة لا سيما ولا محل لذلك المحذوف من
الاعراب البتة ورد به على من زعم انه حال ولا يلتبس عليك ان فاعل ذلك ذلك
المحذوف هو الادنى على الوجه الاخير ونفيه على الوجهين الاولين انتهى وعدم
صحة كونه حالا على المعنى الذي قرره ظاهر وكذا عدم كون الجملة صفة
بخلاف ذلك كله على المعنى الذي قرره ابن هشام كما لا يخفى على ذوي الافهام

ومنها قولهم وهذا بخلاف كذا والظاهر ان الخبر خلاف والبا زائدة — وهذا بخلاف كذا
فيه كقوله تعالى وجزاء سيئة بمثلها او الخلاف اسم مصدر خالف اي وهو
ملتبس بمخالفة كذا ومنها قولهم وليس هذا كما زعمه فلان صوابا — وليس هذا كما زعمه فلان صوابا
ونظايره ومثله قول المطول وليس كما توهمه كثير من الناس مبنيا قال المحشي
الفاضل السيلكوتي اي ليس مبنيا بناء مثل ما توهمه كثير من الناس او في موقع
الحال من ضمير مبنيا اي ليس مبنيا حال كونه مثل ما توهمه كثير من الناس او في
موقع الحال عليها قال صاحب المغني في قوله تعالى كما بدانا اول خلق نعيده و
القول بانه خبر ليس ومبنيا بدل منه او خبر بعد خبر تكلف ومنها
قولهم قالوا عن اخرهم ومثله قول الكشاف وقد عجزوا عن اخرهم قال السيد الشريف — قالوا عن اخرهم

Copyright © King Saud University